

نهاية الدراية

[359] وجعلهم الحاكم في علوم الحديث (1) خمس عشرة طبقة: الاولى: من روى عن العشرة بالسماع منهم، والخامسة عشر: من لقي أنس بن مالك من أهل البصرة، وعبد الله بن أبي أوفى من أهل الكوفة، والسادس (2) بن يزيد من أهل المدينة. التنبيه الرابع: في معرفة المولى وهو مما يرفع الالتباس بين الكثير من الرواة. فأعلم أن المولى يطلق على (3) معان، منها: المعتق بالكسر، مولى لمن أعتقه. ومنها: المعتق بالفتح، فإنه يعد مولى من جهة السفلى. ومنها: ابن العم والحليف أيضا. والحلف بالكسر: التعاقد والتحالف على التعاضد والتساعد والاتفاق، فإذا حلف رجل آخر صار كل منهما مولى لصاحبه من جهة الحلف، وعد من هذا ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه حلف بين المهاجرين والانصار أي آخى بينهم. ومنها: الناصر والجار. ومنها: الملازم، كما يقال: فلان مولى لفلان للزمه إياه. ومنها: على من ليس بعربي، كما يقال: فلان عربي صريح، وفلان مولى، أي ليس كذلك. ومنها: من يسلم على يديه فإنه يكون مولى بالاسلام. والتميز بين هذه المعاني بما يفيد من القرائن، ولكن قيل: إن الأكثر في هذا الباب، يعني باب معرفة الرواة من الرجال، إرادة الغير العربي الصريح، وكأنه استفاده من تتبع فهو _____ 1 - علوم الحديث للحاكم: 53. 2 - كذا في كتاب معرفة علوم الحديث وفي المتن: (السادس). 3 - لزيادة الاطلاع في هذا الموضوع انظر رسالة (أقسام المولى) للشيخ المفيد رحمه الله (أنظر م. ك. ج 8).